

## مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ

ت (٣٤٢٨) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ :

{ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ } .

## صَلَاةُ الاسْتِخَارَةِ

خ (١١٦٦) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ : إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيُرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ :

{ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي [أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ] فَاقْدُرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي [أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ] فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي [أَرْضِنِي بِهِ].

قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ " يَعْنِي عِنْدَ قَوْلِهِ " أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ " .

| حَسَنَةُ الْأَبَانِيِّ | .

### صَلَاةُ التَّوْبَةِ

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: { مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْ يَنْصِرَهُ عَلَيْهِ إِذْ يَنْصُرُهُ اللَّهُ وَالَّذِينَ تَوَضَّعُوا لِلَّهِ وَهُمْ لَا يَتَعَدَّوْنَ حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ سَبْعَ مَرَّاتٍ يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ بِالْقُرْآنِ أَلَّا يُغْفِرَ لَهُمْ زُنُوبَهُمْ فَاسْتَجَبُوا لِحَدِيثِهِمْ ذُو الْحُرَّةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ } . [مِنْ آلِ عِمْرَانَ] .

### صَلَاةُ التَّسْبِيحِ

د (١٢٩٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا عَبَّاسُ: { يَا عَمَّاهُ أَلَا أُعْطِيكَ أَلَا أَمْنُحُكَ أَلَا أَحْبُوكَ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ:

أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ؛ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ قُلْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكَعُ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ

[صَحِيحٌ] د (١٥٢١) ، ت (٤٠٦ ، ٣٠٠٦) ، ج (١٣٩٥) ، ح (٢ ، ٤٨) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ] .

فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فافْعَلْ ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي عُمْرِكَ مَرَّةً ۱ .

### صَلَاةُ الصُّحَى

صَلَاةُ الصُّحَى سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ ، وَأَقْلَبُهَا رَكْعَتَانِ ، وَأَكْثَرُهَا ثَمَانِ رَكْعَاتٍ ، وَأَدْنَى الْكَمَالِ أَرْبَعٌ وَأَفْضَلُ مِنْهُ سِتٌّ . وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَوَقْتُهَا مِنْ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ إِلَى قَبْلِ الزُّوَالِ .

وَوَقْتُهَا الْمُخْتَارُ : إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ قَبْلَ الظُّهْرِ لِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

{ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ }<sup>٢</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :

{ يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الصُّحَى }<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> |صَحِيحٌ| د (١٢٩٧) ، ت (٤٨٢) ، ج (١٣٨٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ] .

<sup>٢</sup> م (٧٤٨) ، وَقَالَ التَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِ مُسْلِمٍ" : (تَرْمِضُ الْفِصَالُ) هُوَ بَفَتْحِ التَّاءِ وَالْمِيمِ يُقَالُ : رَمَضَ يَرْمِضُ كَعَلِمَ يَعْلَمُ ، وَالرَّمْضَاءُ : الرَّمْلُ الَّذِي اشْتَدَّتْ حَرَارَتُهُ بِالشَّمْسِ ، أَيْ حِينَ يَحْتَرِقُ أَخْفَافُ الْفِصَالِ وَهِيَ الصَّغَارُ مِنْ أَوْلَادِ الْإِبِلِ - جَمْعُ فَصِيلٍ - مِنْ شِدَّةِ حَرِّ الرَّمْلِ . وَالْأَوَّابُ : الْمُطِيعُ ، وَقِيلَ : الرَّاجِعُ إِلَى الطَّاعَةِ . وَفِيهِ : فَضِيلَةُ الصَّلَاةِ هَذَا الْوَقْتِ . وَهُوَ أَفْضَلُ وَقْتِ صَلَاةِ الصُّحَى ، وَإِنْ كَانَتْ تُحْزَرُ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزُّوَالِ .

<sup>٣</sup> م (٧٢٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

{ أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ؛ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ } رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ١ .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

{ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ } رَوَاهُ مُسْلِمٌ ٢ .

وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: { أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ } ٣ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: { يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ لَا تُعْجِزْنِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ } رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٤ .



١ خ (١١٧٨ ، ١٩٨١) ، م (٧٢١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٢ م (٧١٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٣ م (٣٣٦ ، ٧٢٠) ، د (١٢٩٠) عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٤ [صَحِيح] د (١٢٨٩) ، ح (٢١٩٦٣ ، ٢١٩٦٥) [وَصَحِّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ] .

وَقَوْلُهُ ( لَا تُعْجِزْنِي ) : يُقَالُ أُعْجِزُهُ الْأَمْرُ إِذَا فَاتَهُ أَيُّ لَا تُفَوِّتْنِي مِنَ الْعِبَادَةِ بِأَنْ لَا تَفْعَلَ ذَلِكَ فَفُوتَكَ كَفَأَيْتِي آخِرَ النَّيَّارِ ( فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ ) : يَعْنِي صَلَاةَ الضُّحَى ، ( أَكْفِكَ آخِرَهُ ) : يَعْنِي مِنَ الْآفَاتِ وَالْحَوَادِثِ الضَّارَّةِ وَالذُّلُوبِ .

## قِيَامُ اللَّيْلِ

رَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :  
 {عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، وَهُوَ قُرْبَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ ،  
 وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ ، وَمَنْهَاةٌ لِلْإِثْمِ }<sup>١</sup> .

وروى أبو داود عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 {رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيَقظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي  
 وَجْهَهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيَقظَتْ زَوْجَهَا،  
 فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ }<sup>٢</sup> .

وروى أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم: {مَنْ قَامَ بَعَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ  
 كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ }<sup>٣</sup> .

[حَسَنٌ] ، ت ( ٣٥٤٩ ) | وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ : حَسَنٌ .

وقوله: {عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ} أي التَّهَجُّدِ فِيهِ ( فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ ) بِسُكُونِ أَحْمَرَةٍ وَيُبَدَلُ وَيُحْرَكُ أَي  
 عَادَتْهُمْ وَشَأْنُهُمْ ، وَأَصْلُهُ مِنْ دَابَّ فِي الْعَمَلِ إِذَا جَدَّ وَتَعَبَ ، ( وَمَنْهَاةٌ ) مَصْدَرٌ مِمَّا بَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ  
 أَي نَاهِيَةٌ ( عَنْ الْإِثْمِ ) أَي عَنْ ارتكابه قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ وَقَالَ ﴿ إِنَّ  
 الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ ، ( وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ ) مَصْدَرٌ مِمَّا بَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ أَي  
 مَكْفَرَةٌ لِلذُّنُوبِ .

[صَحِيحٌ] د ( ١٣٠٨ ، ١٤٥٠ ) ، ن ( ١٦١٠ ) ، ج ه ( ١٣٣٦ ) ، ح م ( ٧٣٦٢ ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 | وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ | .

وقوله {قَامَ مِنَ اللَّيْلِ} : أَي بَعْضُهُ ( فَصَلَّى ) : أَي التَّهَجُّدَ ( وَأَيَقظَ امْرَأَتَهُ ) : بِالتَّنْبِيهِ أَوْ الْمَوْعِظَةِ وَفِي مَعْنَاهَا  
 مَحَارَمَهُ ( فَإِنْ أَبَتْ ) : أَي امْتَنَعَتْ لِعَلَّةِ النَّوْمِ وَكَثْرَةِ الْكَسَلِ ( نَضَحَ ) : أَي رَشَّ ( فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ ) : وَالْمُرَادُ  
 التَّلَطُّفَ مَعَهَا وَالسَّعْيَ فِي قِيَامِهَا لِطَاعَةِ رَبِّهَا مَهْمَا أَمَكْنَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ .

[صَحِيحٌ] د ( ١٣٩٨ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ | وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ | . ( مِنَ الْقَانِتِينَ ) : أَي  
 مِنَ الْمُطِيعِينَ الْخَاشِعِينَ الْعَابِدِينَ ، ( وَكُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ ) : أَي مِمَّنْ أُعْطِيَ أَجْرًا عَظِيمًا .

الذِّكْرُ عِنْدَ الْخُرُوجِ إِلَى السَّفَرِ وَعِنْدَ الرَّجُوعِ مِنْهُ

١- م (١٣٤٢) عَنْ ابْنِ عُمَرَ: { أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ :

(سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ) ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ .

وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ : { آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ } .

٢- ت (٣٤٤٦) ، د (٢٦٠٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيًّا أَتَى بِدَابَّةٍ لِيَرَكِبَهَا ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرَّكَابِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا سُبْحَانَكَ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، ثُمَّ ضَحَكَ ، قُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحَكَتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحَكَ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحَكَتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : { إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرَكَ } .<sup>٣</sup>

(مُقْرِنِينَ) : مُطْبِقِينَ أَيِّ مَا كُنَّا نَطِيقُ فَهَرَدُ وَاسْتَعْمَالَهُ لَوْلَا تَسْحِيرُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ لَنَا .

(الْوَعْثَاءُ) : بَفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْثَاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَبِالْمَدِّ : وَهِيَ الْمَشَقَّةُ وَالشَّدَّةُ .

(وَالْكَآبَةُ) : بِفَتْحِ الْكَافِ وَبِالْمَدِّ : وَهِيَ تَغْيِيرُ النَّفْسِ مِنْ حُزْنٍ وَتَحْوِهِ ، وَ(الْمُنْقَلَبِ) بِفَتْحِ اللَّامِ : الْمَرْجِعُ .

<sup>٣</sup> [صَحِيحٌ] ت (٣٤٤٦) ، د (٢٦٠٢) قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ | وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

٣- م (١٣٤٣) ، ن (٥٤٩٨) ، ت (٣٤٣٩) وَاللَّفْظُ لِلتِّرْمِذِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَافَرَ يَقُولُ :

{ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا ، وَاخْلُفْنَا فِي أَهْلِنَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَمِنْ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ [الْكُورِ] ، وَمِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَمِنْ سُوءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ }<sup>١</sup> .

٤- م (٢٧٠٨) عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ، ثُمَّ قَالَ : { أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ } ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ .

٥- م (٢٧١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ :

{ سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بِلَانِهِ عَلَيْنَا ، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا ، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ }<sup>٢</sup> .

(الْوَعْثَاءُ) : يَفْتَحُ الْوَاوَ وَإِسْكَانَ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةَ وَالْبَاءَ الْمُثَلَّثَةَ وَالْمَدَّ وَهِيَ الْمَشَقَّةُ وَالشَّدَّةُ ، وَ(الْكَآبَةُ) : يَفْتَحُ الْكَافَ وَالْمَدَّ وَهِيَ تَغْيِيرُ النَّفْسِ مِنْ حُزْنٍ وَتَحْوَدٍ ، وَ(الْمُنْقَلَبِ) : يَفْتَحُ اللَّامَ : الْمَرْجِعِ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَيُرْوَى { الْحَوْرُ بَعْدَ الْكُورِ } أَيْضًا ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ (الْحَوْرُ بَعْدَ الْكُورِ أَوْ الْكُورِ) وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ يُقَالُ : إِنَّمَا هُوَ الرَّجُوعُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ أَوْ مِنَ الطَّاعَةِ إِلَى الْمَعْصِيَةِ إِنَّمَا يَعْنِي مِنَ الرَّجُوعِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَسْحَرَ ) أَي قَامَ فِي السَّفَرِ ، أَوْ انْتَهَى فِي سَفَرِهِ إِلَى السَّفَرِ ، وَهُوَ آخِرُ اللَّيْلِ . وَأَمَّا ( سَمِعَ سَامِعٌ ) فَرُوي بِوَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : فَتَحَ الْمِيمَ مِنْ ( سَمِعَ ) وَتَشْدِيدُهَا وَمَعْنَاهُ : بَلَغَ سَامِعٌ قَوْلِي هَذَا لِعَبِيدِهِ ، وَقَالَ مِثْلُهُ ، تَنْبِيْهُهَا عَلَى الذِّكْرِ فِي السَّفَرِ ، وَالِدُّعَاءِ فِي ذَلِكَ ، وَالثَّانِي : كَسَرُهَا مَعَ تَخْفِيفِهَا وَمَعْنَاهُ : شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَى حَمْدِنَا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى نِعْمِهِ وَحُسْنِ بِلَانِهِ . وَقَوْلُهُ : ( رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا ) أَي : اِحْفَظْنَا وَحَظَّنَا وَآكَلْنَا ، وَأَفْضَلِ عَلَيْنَا بِجَزَائِلِ نِعْمِكَ ، وَأَصْرَفِ عَنَّا كُلَّ مَكْرُودٍ . وَقَوْلُهُ : ( عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ) : مَنصُوبٌ عَلَى الْحَالِ أَي : أَقُولُ هَذَا فِي حَالِ اسْتِعَاذَتِي وَاسْتِحَارَتِي بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ .

مَا يَقُولُ إِذَا وَدَّعَ رَجُلًا

١- ت (٣٤٤٢، ٣٤٤٣) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَدَّعَ رَجُلًا أَخَذَ بِيَدِهِ ، فَلَا يَدْعُهَا حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ يَدْعُ يَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَقُولُ :

{ أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَآخِرَ [وَحَوَاتِيمِ] عَمَلِكَ } .<sup>١</sup>

٢- ت (٣٤٤٤) عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ سَفْرًا فَرُودَنِي؛

قَالَ : { زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى ، قَالَ : زِدْنِي؛

قَالَ : وَعَفَّرَ ذَنْبَكَ ، قَالَ : زِدْنِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؛

قَالَ : وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثَمَا كُنْتَ } .<sup>٢</sup>

٣- ت (٣٤٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ

أَنْ أَسَافِرَ فَأَوْصِنِي ، قَالَ : عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ .

فَلَمَّا أَنْ وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ : اللَّهُمَّ اطْوِلْ لَهُ الْأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ .<sup>٣</sup>

١ ( أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ) أي أَسْتَحْفِظُ وَأَطْلُبُ مِنْهُ حِفْظَ دِينِكَ ، ( وَأَمَانَتَكَ ) أي حِفْظَ أَمَانَتِكَ فِيمَا تَزَاوَلَهُ مِنَ الْأَخْذِ وَالْإِعْطَاءِ وَمُعَاشَرَةِ النَّاسِ فِي السَّفَرِ ؛ إِذْ قَدْ يَقَعُ مِنْكَ هُنَاكَ حَيَاتَةٌ ، وَقِيلَ : أُرِيدُ بِالْأَمَانَةِ الْأَهْلَ وَالْأَوْلَادَ الَّذِينَ خَلَفْتَهُمْ ، وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِالْأَمَانَةِ التَّكَالِيفُ كُلُّهَا ، ( وَآخِرَ عَمَلِكَ ) الْأَطْفَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ حُسْنَ الْحَاتِمَةِ لِأَنَّ الْمَدَارَ عَلَيْهَا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ ، وَأَنَّ التَّفْصِيرَ فِيمَا قَبْلَهَا مَجْبُورٌ بِحُسْنِهَا ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ : ( وَحَوَاتِيمَ عَمَلِكَ ) فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى . قَالَ الطَّبْطَبِيُّ : جَعَلَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ مِنَ الْوَدَائِعِ لِأَنَّ السَّفَرَ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِيهِ الْمَشَقَّةُ وَالْخَوْفُ فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِإِهْمَالِ بَعْضِ أُمُورِ الدِّينِ ، فَدَعَا لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَعُونَةِ وَالتَّوْفِيقِ ، وَلَا يَخْلُو الرَّجُلُ فِي سَفَرِهِ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْتِعْجَالِ بِمَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى الْأَخْذِ وَالْإِعْطَاءِ وَالْمُعَاشَرَةِ مَعَ النَّاسِ ؛ فَدَعَا لَهُ بِحِفْظِ الْأَمَانَةِ وَاجْتِنَابِ الْحَيَاتَةِ ، ثُمَّ إِذَا انْقَلَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَكُونُ مَأْمُونًا عَاقِبَةً عَمَّا يَسُوءُهُ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا . أَهـ . مِنْ تُحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ | وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ |.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ | وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ : حَسَنٌ صَحِيحٌ |.

الذِّكْرُ وَالْأَدَبُ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ اسْتَجَدَّ ثَوْبًا

١- د (٣٧٦٧) ، ت (١٨٥٨) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ } .

وَعَنْهَا قَالَتْ: { كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَمَا إِنَّهُ لَوَّ سَمَى لِكِفَاكُم " }<sup>١</sup>.

٢- خ (٥٣٧٦) ، م (٢٠٢٢) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّخْفَةِ فَقَالَ لِي: { يَا غُلَامُ؛ سَمَّ اللَّهُ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ } .

٣- د (٣٧٣٠) ، ت (٣٤٥٥) ، ج (٣٣٢٢) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يُجْزَى مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ }<sup>٢</sup>.

٤- حم (١٦١٥٩) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلٌ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَلَّمَ ثَمَانَ سِنِينَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قُرِبَ إِلَيْهِ طَعَامُهُ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَإِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَطْعَمْتِ وَأَسْقَيْتِ، وَأَغْنَيْتِ وَأَقْنَيْتِ<sup>٣</sup>، وَهَدَيْتِ وَأَحْيَيْتِ، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ مَا أَعْطَيْتِ<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ | وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ | وَرَوَى مِنْهُ أَبُو دَاوُدَ الْحُمْلَةَ الْأُولَى فَقَطَّ .

<sup>٢</sup> [حَسَنَةُ الْأَلْبَانِيِّ] . [إِلَّا اللَّبَنُ] : بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ بَدَلَ مِنَ الضَّمِيرِ فِي يُجْزَى وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الاسْتِثْنَاءِ .

<sup>٣</sup> [أَقْنَيْتِ] : مَلَكَتِ الْمَالَ وَغَيْرَهُ، وَأَقْنَاهُ اللَّهُ : أَعْطَاهُ مَا يَفْتَنِيهِ وَيَرْضَى بِهِ، أَوْ أَعْطَاهُ مَا يَدَّجِرُهُ بَعْدَ الْكِفَايَةِ .

<sup>٤</sup> [قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي "السُّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ" (١/١١١)] : وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ رَجَّاهُ كُلُّهُمْ ثَبَاتٌ رِجَالٌ مُسْلِمٌ .

الدُّعَاؤُ الْجَمِيلُ الطَّيِّبُ الْبَاقِيَاتُ ﴿١٢١﴾

٥- د (٣٨٥١) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ :

{ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا }<sup>١</sup>

٦- خ (٥٤٥٨) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ :

{ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُودَّعٍ ، وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبَّنَا }<sup>٢</sup>

٧- د (٤٠٢٣) عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
{ مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ : " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ " غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، قَالَ : وَمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا فَقَالَ : " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " }<sup>٣</sup>

٨- ت (١٧٦٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ ؛ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ، ثُمَّ يَقُولُ :  
{ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ }<sup>٤</sup>

[ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ] .

<sup>١</sup> قَوْلُهُ ( غَيْرَ مَكْفِيٍّ ) أَي : غَيْرَ مُرْدُودٍ عَلَيْهِ إِتْعَامُهُ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْكِفَايَةِ ؛ أَي أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ مَكْفِيٍّ رِزْقَ عِبَادِهِ ؛ أَي غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى أَحَدٍ ، لِكَيْتَهُ هُوَ الَّذِي يُطْعِمُ عِبَادَهُ وَيَكْفِيهِمْ ، وَهَذَا قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ" .

<sup>٢</sup> [ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ] وَضَعَفَ الرِّيَادَةُ النَّبِيَّ فِيهَا "وَمَا تَأَخَّرَ" .

<sup>٤</sup> قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ [ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ] .

## ﴿١٢٢﴾ الدُّخُولُ وَالْخَبَائِثُ وَالنَّبَاتَاتُ

٩ - جه (٣٥٥٨) عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عُمَرَ قَمِيصًا أَيْضًا فَقَالَ : تَوْبَكَ هَذَا غَسِيلٌ أَمْ جَدِيدٌ ؟ قَالَ : لَا بَلْ غَسِيلٌ ، قَالَ :

{ الْبَسْ جَدِيدًا ، وَعِشْ حَمِيدًا ، وَمُتْ شَهِيدًا } .<sup>١</sup>

### الْأَدَبُ وَالذِّكْرُ عِنْدَ الْخَلَاءِ

١ - خ (١٤٢) ، م (٣٧٥) عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ :

{ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ } .<sup>٢</sup>

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضِرَةٌ ، فَإِذَا دَخَلَهَا أَحَدُكُمْ فَلْيُقِلْ :

{ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ } .<sup>٣</sup>

[وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ].

(الْخَلَاءُ ، وَالْكَئِيفُ ، وَالْمُرْحَاضُ) : أَسْمَاءٌ لِمَكَانِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ . وَقَوْلُهُ : ( إِذَا دَخَلَ ) مَعْنَاهُ إِذَا أَرَادَ الدُّخُولَ ، وَ( الْخُبْثُ ) يَضُمُّ الْبَاءَ وَإِسْكَانِيهَا ؛ فَبِالضَّمِّ : جَمْعُ الْخَبِيثِ ، وَالْخَبَائِثُ جَمْعُ الْخَبِيثَةِ ؛ يُرِيدُ ذِكْرَانَ الشَّيَاطِينِ وَإِنَاثَهُمْ . وَ( الْخُبْثُ ) بِالسُّكُونِ : قِيلَ : هُوَ الشَّرُّ ، وَقِيلَ : الْكُفْرُ ، وَقِيلَ : الْخُبْثُ الشَّيَاطِينُ ، وَالْخَبَائِثُ الْمَعَاصِي .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : ( الْخُبْثُ ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الْمَكْرُوهُ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْكَلَامِ فَهُوَ الشَّتْمُ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَلَلِ فَهُوَ الْكُفْرُ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الطَّعَامِ فَهُوَ الْحَرَامُ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الشَّرَابِ فَهُوَ الضَّارُّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَهَذَا الْأَدَبُ مُجْمَعٌ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ وَلَا فَرْقَ فِيهِ بَيْنَ الْبَنِيَانِ وَالصَّحْرَاءِ . [مُخْتَصَرٌ مِنْ كَلَامِ النَّوَوِيِّ].

ش (١١/١) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (١٦١/٣) [وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي : ص ج (٤٧١٤)]  
وَالْحُشُوشُ جَمْعُ حُشٍّ ، وَهُوَ الْكَئِيفُ ، وَمَعْنَى مُحْتَضِرَةٌ أَي : يَحْضُرُهَا الشَّيَاطِينُ .